

## برنامج الحماية التأمينية إسأل على برنامج الحماية التأمينية على بطاقات CIB الائتمانية

### ملخص التغطية

استمتع بالعديد من المزايا مع برنامج الحماية التأمينية - Credit Shield على بطاقات CIB الائتمانية بالتعاون مع شركة أكسا للتأمين مصر.

#### ➤ تأمين المحفظة

يوفر لك الحماية من الاخطار التي قد تنتج عن الاستخدام الغير قانوني لبطاقات الائتمان في حالة فقدان المؤمن عليه محفظته أو سرقتها في أي مكان داخل جمهورية مصر العربية. أيضا يتم تعويض حامل البطاقة عن الخسائر التي يمكن أن يتعرض لها بسبب فقدان الوثائق الشخصية أو فقدان المفاتيح أو سرقة الأجهزة الإلكترونية

### وثيقة تأمين المحفظة لحاملي بطاقات الائتمان

تم إصدار هذه الوثيقة بمعرفة شركة أكسا للتأمين مصر (أكسا للتأمين) ش.م.م (والمعبر عنها فيما بعد باسم الشركة) لعملاء البنك التجارى الدولي CIB حاملي بطاقات الائتمان المشتركة في برنامج الحماية التأمينية ، بناء على البيانات المقدمة من المؤمن عليه وفي مقابل سداد قسط التأمين. تتعهد الشركة بأن تدفع إلى المؤمن عليه أو المستفيدين ما يستحق من تعويضات طبقاً لشروط واستثناءات هذه الوثيقة وفي حدود مبالغ التأمين المحددة بجدول المزايا المبين أدناه.

### جدول المزايا

مبالغ التأمين			
الاستخدام غير القانوني لبطاقات السحب/الائتمان	فقدان الوثائق الشخصية	فقدان المفاتيح	سرقة الأجهزة الإلكترونية
6,000 جم	200 جم	100 جم	6,000 جم

### التغطيات التأمينية:

1. الاستخدام غير القانوني لبطاقات الائتمان  
في حالة فقدان المؤمن عليه محفظته أو سرقتها في أي مكان داخل جمهورية مصر العربية، يوفر المؤمن التغطية التأمينية ضد أي خسائر تنجم عن سوء استخدام البطاقة من جانب أي شخص غير مأذون له بخلاف الاستثناءات المحددة وبحد أقصى مبلغ التأمين المحدد في جدول الوثيقة طوال فترة سريانها
2. فقدان الوثائق الشخصية  
يرد المؤمن إلى المؤمن عليه التكاليف الخاصة بإعادة إصدار الوثائق الشخصية التي تُفقد دون قصد أو تُسرق خلال فترة التأمين شريطة أن تكون بطاقة الائتمان قد فُقدت أيضاً في نفس الوقت
3. فقدان المفاتيح  
إذا فُقد المؤمن عليه المفاتيح أو سُرقت خلال فترة التأمين، يدفع المؤمن التعويض الوارد في جدول الوثيقة شريطة أن تكون بطاقة الائتمان قد فُقدت أيضاً في نفس الوقت.
4. سرقة الأجهزة الإلكترونية  
يدفع المؤمن للمؤمن عليه تعويضاً عن الأجهزة الإلكترونية النقالة (الهواتف المحمولة، الحواسيب اللوحية ، أجهزة الحاسب الألى و أجهزة الأيباد و الأيبود و البنود المشابهة لها)، بحد أقصى المبلغ المحدد في جدول الوثيقة، شريطة أن تكون بطاقته الائتمانية قد فُقدت أو سُرقت في نفس الوقت.

### النطاق الجغرافي:

داخل جمهورية مصر العربية

### مبلغ التأمين:

كما هو محدد في مبلغ المزايا

### الشروط:

طبقا لما هو وارد بالشروط العامة للوثيقة بالإضافة الي الاتي:

### 1. تاريخ بدء سريان الوثيقة

يبدأ سريان التغطية التأمينية علي المؤمن علي اعتبارا من تاريخ استلام المؤمن لإخطار البنك بالمؤمن عليهم وقيامه بسداد قسط التأمين

### 2. انتهاء التأمين

تنتهي التغطية التأمينية للمؤمن عليهم في الحالات الاتية:

- وقوع حادث مغطي بموجب الوثيقة ينشا عنه سداد قيمة التعويض بكامل مبلغ التأمين المحدد بجدول المزاي
- توقف حامل الوثيقة عن دفع قسط التأمين
- في التاريخ الذي يتوقف فيه المؤمن علي عن ان يكون عميلا للبنك المذكور بالوثيقة.

### 3. الاستثناءات العامة

1. حالات فقدان البطاقات التي لا يُبلغ بها البنك في غضون 24 ساعة من اكتشاف الفقدان أو السرقة.
2. الخسائر الناجمة عن استخدام أحد الأقارب المقرّبين للبطاقة.
3. أي مسؤولية قانونية مهما كانت طبيعتها.
4. أي خسائر لا تُكتشف أثناء فترة التأمين.
5. فقدان أي بنود أو سرقتها دون فقدان أي بطاقات سحب/ائتمان
6. توقّف الأجهزة الإلكترونية عن العمل
7. الكوارث الطبيعية
8. الإضرابات وأعمال الشغب والاضطرابات الأهلية
9. أعمال العنف السياسي
10. الأضرار العرضية
11. الحرب والإرهاب
12. الوثائق المتروكة دون ملاحظة في أي وقت، إلا إذا كانت مُودعة في خزانة فندق أو صندوق أمانات أو متروكة في محل إقامة مغلق خاص بالمؤمن عليه.
13. حالات فقدان ووثائق تحديد الهوية (بطاقات الرقم القومي أو جوازات السفر) أو سرقتها التي لا تُبلغ بها الشرطة أو السفارة أو القنصلية أو السلطة المُصدرة في غضون 24 ساعة من اكتشاف حالة الفقدان أو السرقة.
14. حالات الفقدان أو الأضرار الناجمة عن التأخير أو المصادرة أو الاحتجاز من جانب سلطات الجمارك أو غيرها من السلطات المعنية.
15. الغرامات والجزاءات والتعويضات التأديبية.
16. تكاليف تجديد الوثائق.

### 4. المطالبة:

1. يجب على المؤمن عليه أن يبلغ الشرطة و/أو السفارة و/أو القنصلية (للأجانب المقيمين بمصر) ومُصدر البطاقة بأي حالة فقدان في أقرب وقت ممكن وفي جميع الأحوال في غضون أربع وعشرين ساعة من اكتشافه حالة الفقدان أو السرقة.
2. ويجب على مُصدر البطاقة، فور تلقيه إشعار المؤمن عليه بفقدان البطاقة، أن يُوقف عملها .
3. ويجب على المؤمن عليه أن يُكمل نموذج المطالبة وأن يقدّمه إلى المؤمن مصحوبًا بالوثائق التالية في غضون فترة ثلاثة أشهر من تاريخ الاكتشاف أو الفقدان:
  - تقرير الشرطة
  - تقديم تقرير يثبت وقوع الحادث لمصدر البطاقة.
  - تفاصيل المعاملات غير المأذون بها التي وافق عليها مصدر البطاقة.
  - أي وثائق أخرى يمكن أن تكون لازمة لتأييد المطالبة.

يُمكن أن يُطلب من المؤمن عليه تقديم أصول الوثائق الوارد ذكرها أعلاه (أصول أخرى عدا المقدّمة إلى السلطات) بهدف التحقّق منها قبل التسوية النهائية للمطالبة.

## 5. العقوبات

يتم التحفظ على مستحقات المشارك – أو المؤمن له بالنسبة للتأمين التجاري – حال تطبيق إحدى العقوبات الاقتصادية أو التجارية أو المالية متى كانت هذه العقوبات صادرة من قبل السلطات أو الأجهزة في جمهورية مصر العربية أو الأمم المتحدة و لحين الانتهاء من التصرف القانوني حيالها، وبشرط ألا يتعارض ذلك التحفظ مع التشريعات و القرارات الصادرة بجمهورية مصر العربية.

أكسا للتأمين مصر (أكسا للتأمين) ش.م.م  
توين تاورز، قطعه رقم ١٥، شارع التسعين الجنوبي، الدور الخامس،  
القاهرة الجديدة، محافظة القاهرة، مصر

ص.ب.: ٣٥ المشروع السويسري  
الخط الساخن: ١٦٣٦٣ ومن خارج مصر ٣٦٠٠ ٢٤٦١ (٢٠٢)  
فاكس: ٩٣٣٣ ٢٧٥٩

البريد الإلكتروني : [wecare@axa-egypt.com](mailto:wecare@axa-egypt.com)

الموقع الإلكتروني : [www.axa-egypt.com](http://www.axa-egypt.com)

خاضعة لأحكام القانون ١٠ و ١٥٩ لسنة ١٩٨١

مقيدة بسجل الهيئة العامة للرقابة المالية تحت رقم ٣٥

إن الاعلان حاصل على موافقة الهيئة العامة للرقابة المالية بتاريخ ٢٥-٥-٢٠٢٢